

هل يجوز فصل صف الجماعة بأعمدة المسجد إذا كان مزدحمًا؟

الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

هل يجوز فصل صف الجماعة بأعمدة المسجد إذا كان مزدحمًا أه كراهية الصلاة بين السواري والأعمدة في حالة نساء المسجد وأما

إذا كان في حال ضيق فيجوز أن يصلي الاثنان والثلاثة والخمسة بين - [00:00:00](#)

على الاسطوانة والعمودين من أجل أن يستوي إلى المسجد وأكبر عدد ممكن ولا حرج في ذلك لأن أه ترك الصلاة بين السواري عند

وجود مواقع يمكن أن يصلى فيها أما عند الازدحام فالصلاة مع الجماعة ولو كانت بين السواري خير من ألا يصلي معهم الاسلام -

[00:00:22](#)

[00:00:46](#) - أحسن الله اليكم